



الرقم: ٢٠٧/ي.ت.ن

إلى محافظة

نرفق ريثماً قرار الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية - شؤون مجلس الوزراء رقم ٣٠٢/ تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٦ المتضمن إلغاء العمل بأحكام المادة رقم ٦/ من قراري رئاسة مجلس الوزراء ذوي الرقمين ٢٩٢ تاريخ ٢٠٢٤/٣/٣ و ٦٩٥ تاريخ ٢٠٢١/٥/١٤ بخصوص التزام الجهة العامة التي يتم فرز المهندس إليها بعدم الموافقة على نقله أو نديه أو تكليفه أو تحديد مركز عمله خارج مكان مركز العمل المفترض إليه والمحدد وفق بطاقة الوصف الوظيفي.

المرجو الاطلاع و إجراء مقتضى.

دمشق في: / / ١٤٤٦ هـ - الموافق: ١٥ / ٦ / ٢٠٢٥ م

وزير الإدارة المحلية والبيئة

المهندس محمد عنجراني

بالتفويض

معاون الوزير للشؤون الإدارية

أ. ظافر العمر



محافظة حمص

الرقم: ٢٨٥/و.١/٥
التاريخ: ١٥ / ٧ / ٢٠٢٥ م

السادة مديرو الجهات التابعة - رؤساء الوحدات الإدارية في محافظة حمص

يرجى الاطلاع و العمل وفق مضمونه

مدير التنمية الإدارية

ر.د. الموارد البشرية

حيان عودة

نور الحسن

أمين عام المحافظة

صورة إلى: م.د. الموارد البشرية

د. الموارد البشرية - شعبة شؤون الماين



القرار رقم /١٠٠٠/

٢٠٢٤
١٤/١٠
٢٥/١١

معاون الأمين العام لرئاسة الجمهورية لشؤون مجلس الوزراء

بإذاعة على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم/50/ لعام 2004 وتعديلاته.

يقرر ما يلي:

المادة 1: يلغى العمل بأحكام المادة رقم/6/ من قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم 292 تاريخ 2024/3/3 المتضمنة التزام الجهة العامة التي يتم فرز المهندس إليها بعدم الموافقة على نقله أو نديه أو تكليفه أو تحديد مركز عمله خارج مكان مركز العمل المقرر إليه والمحدد وفق بطاقة الوصف الوظيفي وذلك لمدة ثلاث سنوات من تاريخ مباشرته العمل.

المادة 2: ينفي العمل بأحكام المادة رقم/6/ من قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم 695 تاريخ 2021/5/14 المتضمنة التزام الجهة العامة التي يتم فرز المهندس إليها بعدم الموافقة على نقله أو نديه أو تكليفه أو تحديد مركز عمله خارج مكان مركز العمل المقرر إليه والمحدد وفق بطاقة الوصف الوظيفي وذلك لمدة خمس سنوات من تاريخ مباشرته العمل.

المادة 3: ينشر هذا القرار، ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

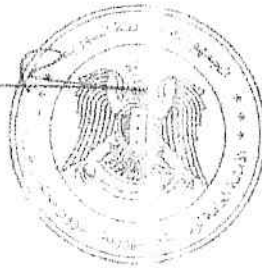
دمشق في: ١١/٠٨/١٤٤٦ هجري الموافق: ٢٠/٠٥/٢٠٢٥ ميلادي

معاون الأمين العام لرئاسة الجمهورية

لشؤون مجلس الوزراء

المهندس علي كده

ع



٢ التوقيع الإداري

ع